

Distr.
GENERAL

A/53/6 (Prog. 26)
29 May 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون

تنقيحات مقترحة للخطة المتوسطة الأجل

للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١

البرنامج ٢٦ - نزع السلاح

١ - تحكم الأنظمة والقواعد التي تنظم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم، إعداد الخطة المتوسطة الأجل وشكلها ومحتواها وتنقيحاتها.

٢ - وينص البند ٣-١١، في جملة أمور، على أن تنقح الخطة المتوسطة الأجل، حسبما يلزم، كل سنتين لإدخال التغييرات المطلوبة للبرامج، وأن تكون التنقيحات المقترحة مفصلة بالقدر اللازم لإدراج ما يترتب على القرارات والمقررات التي تتخذها الهيئات الحكومية الدولية والمؤتمرات الدولية من آثار على البرامج منذ اعتماد الخطة.

٣ - وتعديل التنقيحات المقترحة أدناه الفقرة ١-٢٦ والفقرات من ٢٦-٤ إلى ٢٦-٦ من البرنامج ٢٦، نزع السلاح، من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها ٢١٩/٥١ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ والتي صدرت في الوثيقة A/51/6/Rev.1 و Corr.1.

ألف - البرنامج

الفقرة ١-٢٦ في الجملة الأخيرة منها، يستعاض عن كلمة "مركز" بكلمة "إدارة" وتصبح الجملة كما يلي: "إدارة شؤون نزع السلاح مسؤولة عن تنفيذ هذا البرنامج".

الفقرة ٤-٢٦ يضاف إلى نهاية الفقرة ما يلي:

"وفي هذا السياق، ينبغي استخدام المراكز الإقليمية الثلاثة للسلام ونزع السلاح المنشأة في بيرو وتوغو ونيبال. وعلى هذه المراكز أن تعالج على نحو متوازن المشاكل الأمنية الهامة في المنطقة الإقليمية ودون الإقليمية التابعة لكل منها".

الفقرة ٢٦-٥ يستعاض عن الفقرة ٢٦-٥ بما يلي:

"يتمثل الهدف الرابع في دعم الجهود التي تبذلها الدول المهمة بغية تيسير تقديم المساعدة إلى الدول المتأثرة في توطيد السلام عن طريق تدابير عملية لنزع السلاح".

الفقرة ٢٦-٦ (النص القديم)

يستعاض عن الفقرة ٢٦-٦ بما يلي:

"٢٦-٦ ويتألف الهدف الخامس من توفير معلومات وقائعية غير متحيزة بشأن جهود نزع السلاح التي تضطلع بها الأمم المتحدة للدول الأعضاء، والبرلمانيين والمؤسسات البحثية والأكاديمية، والمنظمات غير الحكومية والجمهور من خلال برنامج معلومات نزع السلاح وعن طريق إتاحة سبل الوصول بصورة كاملة للدول الأعضاء لقواعد البيانات المتعلقة بنزع السلاح. ومن شأن ذلك أن يتضمن، حسب الاقتضاء، تنظيم عقد مؤتمرات مفتوحة، وحلقات دراسية وحلقات عمل للتبادل غير الرسمي للآراء بشأن القضايا المتعلقة بتحديد الأسلحة، ونزع السلاح والأمن الدولي. وعلاوة على ذلك، وفي ضوء التغير السريع في الوضع الدولي، وظهور مبادرات سياسية جديدة، وضرورة التحلي بمزيد من الشفافية، ستواصل إدارة شؤون نزع السلاح تطوير اتصالها بالجمهور عن طريق جمع ونشر المعلومات المتاحة للأمم المتحدة بوجه خاص، ولا سيما المعلومات المتعلقة بالقضايا التي يوجد توافق آراء سياسي بشأنها فيما بين الدول الأعضاء. وستستمر متابعة برنامج زمالات نزع السلاح الذي يهدف بصورة أساسية إلى زيادة تعزيز خبرة الدول الأعضاء في مجال نزع السلاح، ولا سيما في البلدان النامية. وستقدم المساعدة إلى الدول الأعضاء في معالجة شواغل محددة في مجال نزع السلاح عن طريق توفير التدريب والخدمات الاستشارية".

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

تشطب القرارات التالية:

٢٩٩٢ (د - ٢٧) إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم

٧٦/٥٠ تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم

يستعاض عن القرارات التالية:

يستعاض عن القرار ٧١/٣٣ هاء بالقرار ٤٦/٥١ واو
يستعاض عن القرارين ١٤٢/٣٥ ألف و ٦٦/٤٩ بالقرار ٣٢/٥٢
يستعاض عن القرارات ٩٩/٣٧ و ٣٦/٤٦ و ٧٠/٥٠ بالقرار ٣٨/٥٢
يستعاض عن القرارات ١٥/٤٠ طاء و ٣٩/٤٢ و ٧١/٥٠ بالقرار ٣٩/٥٢
يستعاض عن القرار ٦٠/٤١ ياء بالقرار ٧١/٥٠ جيم
يستعاض عن القرار ٤٥/٤٢ بالقرار ٣٨/٥٢ دال
يستعاض عن القرار ٣٧/٤٦ باء بالقرار ٣٩/٥٢ باء
يستعاض عن القرار ٧٦/٤٩ ألف بالقرار ٣٩/٥٢ دال
يستعاض عن القرار ٦٠/٥٠ بالقرار ٣٠/٥٢
يستعاض عن القرار ٦١/٥٠ بالقرار ٣١/٥٢
يستعاض عن القرار ٦٢/٥٠ بالقرار ٣٣/٥٢
يستعاض عن القرار ٦٦/٥٠ بالقرار ٣٤/٥٢
يستعاض عن القرار ٦٧/٥٠ بالقرار ٣٥/٥٢
يستعاض عن القرار ٧٢/٥٠ بالقرار ٤٠/٥٢
يستعاض عن القرار ٧٣/٥٠ بالقرار ٤١/٥٢
يستعاض عن القرار ٧٨/٥٠ بالقرار ٤٦/٥٢

تضاف القرارات التالية:

٣٧/٥١ حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة: تقرير مؤتمر نزع السلاح

٤٥/٥١ ألف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠ ولجنته التحضيرية

٤٥/٥١ عين اتخاذ تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥

٣٦/٥٢ عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها

- ٣٧/٥٢ منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي
- ٣٨/٥٢ ألف اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام
- ٣٨/٥٢ باء وصاد الشفافية في مجال التسلح
- ٣٨/٥٢ جيم تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة وجمعها
- ٣٨/٥٢ زاي توطيد السلم من خلال تدابير عملية لنزع السلاح
- ٣٨/٥٢ ياء الأسلحة الصغيرة
- ٣٨/٥٢ قاف إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى
- ٣٩/٥٢ ألف مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ
- ٤٢/٥٢ اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر
- ٤٧/٥٢ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة

مقرر الجمعية العامة

يضاف المقرر التالي:

- ٤١٤/٥٢ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

- - - - -